

122185 - هل يجوز الذهاب لوليمة عرس سبقتها منكرات وآثام؟

السؤال

تقام في بلدنا حفلات الزفاف بحيث يكون فيها معازف ، وغناء ، وألعاب نارية ، حتى وقت متأخر من الليل ، وفي اليوم التالي تقام وليمة عرس ، نحن نقاطع الحفلة التي فيها المنكرات ، ولكن اختلفنا بشأن الذهاب إلى الوليمة ، بعضنا يقول : إن الذهاب إلى الوليمة يكون تأييداً لهم على منكرهم ، والبعض يقول : إن المنكر انتهى ، والوليمة ليس فيها منكرات ، لذا يجب إجابة الدعوة ، هل يجوز الذهاب إلى وليمة من أقام المنكرات ، مع العلم أن الوليمة لا يصاحبها معازف ؟

الإجابة المفصلة

قد بيئنا في جواب السؤال رقم : (22006) حكم إجابة الدعوة ، ورجحنا وجوب الإجابة ، وذكرنا الشروط التي يجب تحققها لثبوت الوجوب ، ومن تلك الشروط :

" ألا يكون هناك منكر في مكان الدعوة ، فإن كان هناك منكر ، وهو يستطيع إزالته : وجب عليه الحضور لسببين : إجابة الدعوة ، وتغيير المنكر ، وإن كان لا يمكنه إزالته : حرم عليه الحضور " .

انتهى

وهذا الشرط المذكور في الجواب هو في حال كون المنكر موجوداً وقت الوليمة ، وهذا مما لا ينبغي أن يُختلف فيه .

قال ابن قدامة - رحمه الله - :

إذا دعي إلى وليمة فيها معصية ، كالخمر ، والزمر ، والعود ، ونحوه ، وأمكنه الإنكار ، وإزالة المنكر : لزمه الحضور ، والإنكار .

وإن لم يقدر على الإنكار : لم يحضر ، وإن لم يعلم بالمنكر حتى حضر : أزاله ، فإن لم يقدر : انصرف .

" المغني " (279 / 7) .

وأما الوارد في السؤال فهو فيما لو كانت المنكرات قد سبقت الوليمة بيوم أو يومين ، كما هو الحال في الأعراس في بعض الدول ، حيث يحتفل النساء في ليلة ، ثم الرجال والنساء في الليلة التي تليها ، ثم تكون الوليمة في اليوم الثالث ، وغالباً ما تكون بعد صلاة الجمعة ، والذي نراه في هذه الحال أنه لا يجوز لأحدٍ أن يحضر تلك الوليمة إن كان قد سبقتها منكرات وآثام ، والعرس وحدة واحدة ، والوليمة جزء منه ، وينبغي النظر إليه بهذا الاعتبار ، وثمة اعتبار آخر ، وهو أن حضور المسلم للطعام فيه إقرار لهم بما فعلوه قبلها من منكرات ، والأصل أن مثل هؤلاء يهجرون لفعلهم المنكر ، فكيف لأحد أن يشاركهم طعامهم بعد أن عصوا ربهم وجاهروا بذلك على يومين أو أكثر؟! .

نعم ، يوجد من يقول بأنه ليس ثمة منكر وقت الوليمة ، وأنه لا يشاهد ، ولا يسمع شيئاً من المنكرات أثناء تناول الوليمة ، لكن لا ينبغي أن نغض الطرف عن فعل أصحاب العرس في لياليهم التي عصوا فيها الرب تعالى ، وهم متوعدون بالعقوبة عليها ، والمسلم يجب أن يكون له موقف من تلك المنكرات ، وأهلها ، وإن ذهبه لتناول الطعام ليزري به ؛ حيث يقول أهل تلك الأعراس : " إن من أنكر علينا معاصينا سيشاركنا في الطعام ! وسيحضر في فقرة العرس الأخيرة ! " ، وهذا ما يُقال من قبل أولئك العصاة ، مع تندر ، واستهزاء بأهل الفضل والخير ، وأنهم أهل طعام ! .

والحنفية مع تساهلهم في حضور الوليمة إن كان المنكر في المنزل ، غير مشاهد ، ولا مسموع ، لكنهم أبوا أن يكون أهل الدين من الحاضرين لتلك الوليمة .
ففي " الموسوعة الفقهية " (240 / 45) :

وأما الحنفية : فقد صرحوا بأنه لو كان المنكر في المنزل : فإن قدر المدعو على المنع : فعل ، وإلا صبر ، مع الإنكار بقلبه ، هذا إن لم يكن مقتدى به ، فإن كان مقتدى به ، ولم يقدر على المنع : فإنه يخرج ، ولا يقعد ؛ لأن فيه شينَ الدين .
انتهى

سئل الشيخ محمد بن عبد العزيز المسند - حفظه الله - :

أحياناً أَدعى إلى وليمة بعدها تقام بدعة ، مثل ضرب الدفوف ، أو سهرة غناء أناشيد ، وهذا بعد الوليمة بكثير ، فهل يجوز تلبية مثل هذا ؟ .

فأجاب :

لا يجوز تلبية مثل هذه الولائم ، إلا لمن في حضوره إزالة لهذا المنكر ، أو تخفيف له ، أما الاكتفاء بالحضور دون إنكار : فهو نوع من الإقرار ، لكن ينبغي أن يكون الإنكار بالحكمة ، والموعظة الحسنة ، والمجادلة بالتي هي أحسن ، فلا يصل إلى درجة العراك ، أو الشتائم ، والسباب .
" الأسئلة الجزائرية " (السؤال رقم 26 ، رقم الفتوى : 24563) .

http://www.islamlight.net/almesnad/index.php?option=com_ftawa&task=view&id=24563

والله أعلم